

شرح نخبة الفكر/ الدرس 3 الشيخ عبدالعزيز الطريفي

عبدالعزیز الطريفي

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. قال الحافظ رحمه الله تعالى وغفر له ولشيخنا وللحاضرين ثم المقبول ان سلم من المعارضة فهو المحكم. بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه -

00:00:00

تبع الاحسان الى يوم الدين اما بعد. ما يتعلق بتقسيم الاحاديث وانواعها. هذا يختلف بحسب الاعتبار الذي يقسم لاجله. ولهذا العلماء اعترف يقسمون الحديث الى قسمين. وتارة يقسمونه الى ثلاثة اقسام. فاذا قسموه الى قسمين يقولون - 00:00:20

مقبول ومردود يقولون مقبول ومردود. وتارة يقولون محكم ومتشابه بحسب المعنى. وزارة يقسمونه اذا ارادوا ان ينظروا الى الى قوته يقولون حديث صحيح وحسن وضعيف. هنا بعد ان ذكر مسألة تقسيم الحديث - 00:00:40

من جهة قوته وضعفه اراد ان يشير الى ما يتعلق الى ما يتعلم من مسألة الاحتجاج. فما يكون من باعتبار الاحتجاج فهو على على نوعين. مقبول ومردود. هذا باعتباره باعتبار الاحتجاج. نقبله ونحتج - 00:01:00

وكذلك ايضا ينبغي ان نفرق بين مسألة الاحتجاج وبين مسألة الاستدلال وبين مسألة الاعتراض. فالاستدلال انك لا تستدين الا بشيء صحيح. اما الاحتجاج فهو دون ذلك مرتبة. واما الاعتراض فانت تستأنس وتأكل - 00:01:20

وتعبد قولك بدليق وربما لا يكون لا يكون قويا. واما بالنسبة للاستدلال فالدليل لابد ان يكون ان يكون واما مسألة الاحتجاج فقد يحتج الانسان بما لا يصلح ان يكون دليلا بما لا يصلح ان يكون دليلا وذلك كاحتجائه - 00:01:40

في بعض الموقوفات والمقطوعات وباقوال الائمة وبعض المراسيم ونحو ذلك فهذا يجعلها الانسان في دائرة في دائرة الاحتجاج وبهذا يتساءلون يتساهلون في ذلك. وتفسير المصنف رحمه الله في الى الحديث الى مقبول ومردود ومسبوق - 00:02:00

مسبوق الى هذا فالحديث فالحديث المقبول هو ما يحتج ما يحتج ويستدل يستدل به فهذا هو المطلوب واذا كان ظاهر المعنى والله مقبولا جهة العمل به فهو ولم يكن ثمة معارض له فهو المحكم. يعني لا يدلي به شيء من - 00:02:20

من التشابه او التداخل او التعارض او التقييد او غير ذلك. نعم. قال ثم المقول من سلم من فهو المحكم وان عرض بمثله فان الاحكام كما انه في السنة كذلك بكلام الله عز وجل - 00:02:50

ولهذا يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه العظيم هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابه يعني ثمة آيات محكمة وثمة متشابهة وثمة في السنة محكم وثمة متشابه. السنة يكثر فيها - 00:03:10

يكثر فيها الاحكام. يكثر فيها الاحكام لماذا؟ لانها تفصيلية. وكلما كان اللفظ عاما دخله التشاؤم وذلك انه يدخل فيه ما ليس بغيره. وقد يكون الدليل او او الاية او الحديث في ذاته محكم. ولكنه مجتهد - 00:03:30

عند بعض الناس ولهذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين من حديث النعمان ابن مجيد قال الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس لكن هي بذاتها محكمة لكن كثير من الناس اشتبهت عليه فاصبحت ليست من الحلال البين ولا من الحرام البين - 00:03:50

واجتباها عند كثير من الناس لا يخرجها من احد نوعين من الحلال او من الحرام من الحلال او من من بالحرام ولهذا نقول انه كلما توسع الانسان نظره واستيعابه لجزئيات ومعاني الادلة وما - 00:04:10

مضاد هاء وكذلك ايضا للقرائن المحتلة بها. ومعرفة ايضا للادلة القوية. وما دونها التي يحتج بها العلماء كمعرفة ادلة الكتاب وادلة

السنة وكذلك معرفة مواضع الاجتماع ومراتبه واقواء وادناه وكذلك - 00:04:30

القياس بانواعه وعمل الصحابة عليهم رضوان الله وكذلك ما يتعلق بالمصالح المرسلة انسان وغير ذلك مما من الدالة التي يذكرها الفقهاء كلما كان بصيرا بها يعرف ما يقدم وما - 00:04:50

ويتجلى له ما لا يتجلى ما لا يتجلى لغيره. نعم. قال وان عرض بمثله فان امكن الجمع فهو مختلف وان عرض بمثله يعني اما ان يعارض بمثله واما ان يعارض باقوا منه واما ان يعارض بدونه. اما ان يعارض بمثله - 00:05:10
حينئذ لا تستطيع ان تحسم الامر. قوي يقابل قول. واما ان يعارض بما هو دونه. فحينئذ يقدم الاقوى يقدم الابواب. لماذا نقدم الاقواء؟ مع كون الادنى قد يكون صحيحا. او حسنا - 00:05:30

نقول لان العادة ان الائمة يعتدون بنقل وضبط المحكم وما استقر عليه الامر. وما استقر عليه الامر ولهذا الصحيح على الحسن عند الدعوة. ونقدم ايضا الصحيح على ما دونه ولو كان في المرتبة الصحيحة. فكل صحيح - 00:05:50
يوجد ما هو اصح اصح منه ونقدم ما هو اصح في هذا في هذا الباب. نعم. قال وان عرض بمثله فان امكن الجمع فهو مختلف الحديث. يقول ان امكن الجمع فهو مختلف الحديث. فكيف يكون مختلف الحديث مع امكان الجمع؟ اذا جمعنا - 00:06:10
بين الروايتين حينئذ لم يكن ثمة ثمة اشكال. وانما اراد المصنف ان يبين انه مختلف الحديث في ظاهره مختلف الحديث في الطاعة ولكن من جهة الحقيقة فانه يمكن ان يجمع الانسان في هذا وهذا كثير من السنة - 00:06:30
وخاصة في ابواب المنديات وابواب المأمورات. ابواب المنيات وابواب المأمورات. لذلك في نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ الرجل بفضل المرأة. ان يتوضأ الرجل بفضل المرأة. كما جاء ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم في احاديث - 00:06:50
في احاديث كثيرة في حديث خميس بن عبد الرحمن عن رجل صحب النبي صلى الله عليه وسلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يغتسل الرجل بفضل المرأة او المرأة بفضل الرجل وليغترب جميعا. وكذلك جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في احاديث - 00:07:10

اخرى انه اغتسل بفضل بعض ازواجه وجاء في حديث النبي عليه الصلاة والسلام اغتسل بفضل ميمونة ام المؤمنين عليها رضوان الله ولهذا نقول ان الجمع في ذلك ان تحمل النهي في ذلك على كراهة التنزيل وتحمل الفعل في ذلك على - 00:07:30
رخيص على الترخيص. وهذا له مظائل كثيرة فيما يتعلق بالمأمور. نقول انه اذا عارضه مثله ان المعارضة تضعف النهي عن ظاهره اي تدنيه بدلا من ان يكون مرتفعا في التحريم تنزله الى المرتبة التي تندى - 00:07:50
الامر اذا كان ظاهرا فانه يكون للوجوب. في كثير من الاحيان. واذا جاء ما يخالفوه انزله من تلك مرتبة من مرتبة الوجوب الى الى ما دونها. ولا نستطيع ان نلغيه ونلزمه الى ما دون ذلك. لماذا؟ لان هذا اهمال له. والقاعدة اعمال الدليل اولى - 00:08:10
عماد الدليل اولى اولى من ايمانه. قال فان امكن الجمع فهو مختلف الحديث او ثبت المتأخر فهو الناسخ. والآخر المنسوخ. قال ثم المقبول ان سلم من المعارضة فهو المحكم سلم من المعارضة فهو المخطئ ويسلم الى المعارضة الا يوجد في بابه غيره او او يوجد في بابه ما - 00:08:30

ولا ولا يعارضه فهذا يكون حينئذ محكم. وينبغي ان نعلم ان الحديث قد قد لا يعارضه او يوجد في بابه ما يعارضه ولكن يوجد ما هو دونه مرتبة يعارضه فيقوم على اضعافه ربما اعلانه او صرفه عن ظاهره او صرفه عن ظاهره. مثل ما جاء عن النبي - 00:09:00
عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل بيتا فليغتسل ومن حمله بل فليتوضأ. هذا جاء عن عليه الصلاة والسلام بطرق متعددة منها في الحديث من حديث محمد ابن عمر عن النبي سلمة عن ابي هريرة وجاء ايضا من حديث زهير ابن ابي صالح عن ابيه - 00:09:30

عن ابي هريرة وجاء بطرق اخرى مرفوعا وموقوفا وموقوفا وجاء ايضا في حديث محمد ابن عجلان عن ابيه عن عن ابي هريرة وجاء من حديث ايضا المقبوري عن ابي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ما الذي - 00:09:50
بذلك هل يوجد ما يعارض هذا الحديث صراحة؟ عن النبي صلى الله عليه وسلم صراحة لا اعلم بذلك شيء ولكن الاجتماع على خلافه.

اي اجماع؟ عمل الصحابة والتابعين؟ لا يكاد يوجد - 00:10:10

من يقول بهذا الامر؟ اذا يدفع هذا الحديث اما باعلاله او نسخه او او ولهذا نقول ان عمل الجيل الاول والاجماع اذا استقر ايضا عنده ان ذلك يرد الحديث ولو كان - 00:10:30

لماذا؟ لان اولى الناس بالتابع والنقل هم الصحابة. اولى الناس بالنقل والتابع. هم عليهم رضوان الله فاذا لم يعلموا ولم يعرف عنهم العمل بمثل هذا خاصة فيما تعم به البلوى. فان - 00:10:50

النبي صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنائز وتغسل وتغسل الجنائز كثيرا ويشهد الصحابة عليهم رضوان الله تعالى ذلك في زمن النبي ومن جاء بعده ايضا ثم لم يقل بمثل هذا ان جعلوا غسل الميت يوجب غسل - 00:11:10

نقول حينئذ هذا دليل على صرف الحديث او رده على صرف الحديث اوردني ولهذا جاء عن ابراهيم النخعي كما رواه ابن ابي زبد قال اي حديث يأتيني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ لم يبلغني ان احدا من الصحابة عمل به لا ابالي - 00:11:30
ان ارض به. لماذا؟ انه لابد ان يكون هذا الحديث مدخول. ليس استهانة بالحديث او تقديم قول الصحابة على قول النبي عليه الصلاة والسلام وانما يجب بذلك ان هذا الحديث دخله داخل. اما وهم فيه او رفع وهو وهو موقوف او - 00:11:50

كان منسوخا او كان او كان منسوخا بان اولى الناس بالعمل خاصة في المسائل الظاهرة من هم؟ الصحابة عليهم كبار. وهذه مسألة المسائل الظاهرة ليست من المسائل من المسائل الخفية ثم ايضا الحكم في ذلك ثقل وهو غسل - 00:12:10
غسل ليس كعينه لو كان وضوءا كان مسألة خفيفة. لكن غسل ومثل هذا يتأكد ويجتهد ان من غسل بيتا او شارك في نشره فانه يجب عليه ان يغتسل فينبغي الادلة ان تظهر بذلك اكثر من من غيره - 00:12:30

هنا فان امكن الجمع فهو خطا اتوقع لا فان امكن الجمع فذاك مع معارضة الحدث والا فمختلف الحديث. لا اله الا الله الكتاب هنا خطر هذه نسخة والا لحظة لحظة لحظة - 00:12:50

شيخ انت مختلف الحديث غير امكن كلام صحيح لا لحظة لحظة يا اخي لحظة كلام طيب اقرأ قال فان امكن الجمع فهو مختلف الحديث او ثبت المتأخر فهو النسخ يقول او ثبت المتأخر نقول قد اثبت المتأخر ويميز الانسان المتقدم منه ولكن يمكن حينئذ ان - 00:13:20

بينهما لا دلالة صريحة على النسخ. لا دلالة صريحة على النسخ. فنقول حينئذ نصير الى الجمع لا نصير الى الناس القاعدة ان اعمال الدليل اولى اولى من اهماله فانت تحافظ على الدليلين وتعمل بهما بدلا من ان تطرح واحدا وتهدي - 00:14:00

وتبقي واحدة ولهذا نقول ان امكن الجمع ولو كان ثمة تباين اذا لم يكن ثمة دلالة صريحة على النسخ في الحديث والدلالة اما ان تكون في الحديث واما ان تقول ايضا بقول الصحابة عليهم رضوان الله ويرشدوا الى ذلك. ولهذا نقول - 00:14:20

ان معرفة ازمنا الاحاديث واسباب ورودها مما يعين طالب العلم على ذلك. ينبغي ان نعرف اسباب الوضوء للاحاديث اسباب وجود كمال الايات اسباب نزول. الاحاديث اسباب وجود كمال الاية اسباب نزول. فينبغي لطالب العلم - 00:14:40

وهذا يجده طالب العلم في في المسانيد والمعالم التي تسوق الحديث تمامها طالب العلم اذا اراد ان يخرج حديثنا وان يحكم علينا وان ينظر في مسألة تظمنها يرجع الى الكتب المبوبة على الكتب الستة - 00:15:00

ان يرجع الى غيرها يرجع الى المسانيد والمعاجم لا يرجع الى لماذا؟ لان كتب الستة توجد الحديث الابواب فربما اختصرته فربما اختصرته فلم تولد المناسبة في ذلك. اين توجد اين - 00:15:20

يوجد الحديث بكامله تاما يوجد في المسانيد كمسند للامام احمد وفي المعائن وغيرها. يجد الحديث كاملا كما كما روي. اما الذي تورد على الابواب تورد المناسبة ثم تدع الباقي خاصة في الاحاديث الطويلة. ولهذا - 00:15:40

الوقوف على الحديث من تماما حتى تعرف حينئذ المناسبة. وثبت مصنفا ايضا في اسباب ورود الفريد. عن النبي عليه الصلاة والسلام عسكري مصنف قيادات اسباب ورود الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. قال فان امكن الجمع فهو مختلف - 00:16:00

او ثبت المتأخر فهو الناسخ. والآخر المنسوخ والا فالترجيح ثم التوقف. ثم المردود اما ان يكون لسقط وامد مصنفات قيادة الابواب
الناس من اقدمها كتاب الاثرى في الناسخ والمنسوخ وغيرهم من المصنفات وثبت لهم كتب ايضا في مشكل الحديث - [00:16:20](#)
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث المتعلقة بمحاضرة الجمع فيها نوع من فوائد الائمة الذين اعتنوا في هذا الباب ابن
خزيمة وكذلك الطحاوي في كتابه المشكل الاثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. قال ثم المردود اما ان يكون لسقط او طعن
- [00:16:50](#)

نعم ثم المردود اما ان يكون لسقط او طعن فالسقط المردود اما ان يكون لسانه. تقدم الكلام على المقبول. تقدم الكلام على المقبول ثم
ذكر المصلي ثواب علاج ودخل في اشياء رحمه الله اشياء هي في ذاتها هي اقرب الى علوم الدراية الفقهية - [00:17:10](#)
اطراف الى علوم الدراية الفقهية في مسألة الجمع الاحاديث ولكنها تتلازم بين هذا وبين علم العلاج. ان الحديث اذا وجد ما يعارضه
ان ذلك ربما اذا وجد ما يعارضه ربما كان مؤثرا عليه في صحته. بخلاف الحديث الذي يسلم من المعارضة بخلاف الحديث الذي يسلم
من - [00:17:40](#)

المعارضة فانه اقرب الى الصحة والصواب. واما المردود وهو الذي لا يقوى الابتلاء. لا يقبل ابتداء وهو على مراتب وذلك ان عدم
القبول منها ما يتعلق بالكلم ومنها ما هو بالضعف ومنها ايضا ما يكون الحديث - [00:18:00](#)
ولا يعمل بي وترك وغير ذلك. نعم. قال تنسقت اما ان يكون من مبادئ السند من مصنفه او من اخره بعد التابعي او غير ذلك. فالاول
المعلق والثاني الاول المعلق - [00:18:20](#)

احد انواع المنقطع. احد انواع الاحاديث المنقطعة. العلماء الاوائل يطلقون الارسال على انقطاعا في الاسناد. يطلقون الانسان على كل
انقطاع الاسناد سواء كان في اوله او في اوسطه او في اخره. ثم جاء تقسيم العلماء - [00:18:40](#)
في قواعد الحديث ومصطلحه بالتغريب بين مواضع الانقطاع. ففرقوا بين المعلق وبين المرسل وبين المنقطع وبين وبين ما فيه
جهاد وان كان ثبت تداخل بين بعض هذه بعض هذه الانواع. ولهذا - [00:19:00](#)

نقول ان مثل هذه التقسيمات تفيد طالب العلم لكن ينبغي الا تغره فيلتبس عليه بعض الفاظ الائمة الاوائل فربما يحكمنا على حديث
يكون هذا حديث مرسل ويريدون بذلك الانقطاع ولا يجد فيه ارسالا فيحمله على المصطلح الذي الذي درسه - [00:19:20](#)
الكتب اقارب فيفهم مواضع مصطلحات الائمة فللائمة اصطلاحات متلونة في هذا في هذا الباب. سواء في الاسانيد او الحكم على
الحديث عامة كذلك ايضا في الحكم على يتباينون فقال بعض الائمة على راوي انهم - [00:19:40](#)

يكتب حديث او يحتج به او قولهم لا بأس به يختلف عند بعض الائمة عن غيره فلهم اصطلاحات بذلك يعرفها طالب العلم بادامة
النظر والسقم يعرفها طالب العلم اذاما النظر والسهو بمعرفة الطاقات الائمة ومناهجهم ومناهجهم في هذا في هذا الباب - [00:20:00](#)
واما المعلق فسمي معلق لان الانقطاع ومن ادنى لا من اعلى حينما يقول للانسان سلسلة معلقة من السقف ولم تمس الارض. تقول
معلم لكن اذا كانت متصلة بالارض ومربوطة بالارض انت لا تعلم بدأت من اعلى - [00:20:20](#)

ثم نزلت الى اسفل او كانت في اسفل فربطت في اعلى. فيكون حينئذ اذا كانت معلقة هي متدني. وكأن يرجع الى علو تابع عن
صاحب وصاحب عن رسول الله ورسول الله عن جبريل وجبريل - [00:20:50](#)
من عري الله وكأنه جعل الامر الى ولكن الاسناد من جهة المصنف اصبح معلقا. ولهذا نزول الاسلام هو من جهة المصنف.
فيكون التعليق من جهته. اما ان يكون النقص حلقة واحدة وهو راوي او راويين او - [00:21:10](#)

او ربما اكثر من ذلك يوصف بالتعليم. ولهذا ما يوجد البخاري من معلقات التي ليس ليس لها اسانيد. اما ان يقول قال النبي عليه
والسلام او قال ابن عمر او قال ابن عباس او قال سعيد ابن جبير وقال عكرمة. ونحو ذلك. فتكون هذه من جملة من - [00:21:30](#)
المعلقات لماذا؟ لان لانها معلقة متصلة باعلى السند ومنقطعة من جهة من جهة اثناء الجهة ذلك ذلك المصلي. وقد يكون المعلق يشترك
مع غيره. فيكون التعليم فاقتراب واحد وهو شيخ المصلي فيقول حينئذ معلق ومقبل. معلق ومنقطع وقد يكون من شيخ مصنف
وشيخ شيخه. فيقول - [00:21:50](#)

علقوا برومان فيكون معلق نعم. قال فالاول المعلق والثاني المرسل والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل والا فالمنقطع. نعم. ثم قد يكون واضحا او خفيا. هنا ذكر الانسان الارسال هو ما يسقط منه الصحابة - [00:22:20](#) وبعض العلماء يتحفظ على مثل هذا التعريف بقوله لو كان الصحابي هو الذي سبق وتيقنا من ذلك لما كان الخوض في الاحتجاج من مرسل من عدمه. ولكن انه يحتمل انه سقط مع الصحابي رجل رجل اخر. فاستشكلنا ذلك. قال - [00:22:50](#) اذا فالمرسل هو ما يرويه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قد يوجد تابعي اخر مع صحابي يوجد ويبقى على امثاله. ولهذا نقول ان الاصل في المراسيم الضعف. ولا يوجد احد من الائمة - [00:23:10](#) من ائمة النقاد من يقول بالاحتجاج من يقول من يقول بصحة الاحاديث المرسلة على الاطلاق وانما يقولون مرسل على غيره لوجود بعض القرائن عليه ما تصحيح مرسل بذاته على سبيل الاطلاق فهذا لا يوجد عند عند الائمة. حتى الامام الشافعي رحمه الله في مراسيم سيد ابن مسيب - [00:23:30](#) فانه يدعها في بعض الاحيان ولهذا في كتابه الام ترك العمل ببعض مراسيل سعيد المسيب مع صحتها من ذلك ما يرويه سعيد المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ضرب ان تقتله. وكذلك ايضا في دية المعاد في كتاب الام - [00:24:00](#) ترك العمل العمل به. اذا هو لا يحتج بحديث سعيد المسيب مرسل عن النبي على الاطلاق. وانما يأخذها اذا اهتم ما هي القرائن التي تعبد المرسلين؟ نقول القرائن التي تعبد دروسا كثيرة. منها ان يوجد تعدد لما - [00:24:20](#) هذا الموسم مما يغلب على الظن عدم اتحاد ظالمينه. فيؤجر فتتعدد المخارج يوجد المرسل عند مكيبين عند المدنيين عند الكوفيين عند المصريين وغير ذلك فتعدد من المخارج. ولا يلتقي اولئك الرواة من - [00:24:40](#) التابعين لشيوخ ضعيف. فحينئذ يغلب على المخرج فهذا من مواضع الاعتذار. ومن مواضع الاعتراض ايضا المرسل الا يخالف ما هو اقوى منه. من الحديث المرفوع او من اجماع الصحابة او فتي جمهور الصحابة او الخلفاء - [00:25:00](#) الراشدين او والديه فهذا مما من الفرائض التي تقوي العمل بالعمل بالمرص فيكون المعنى تحديدا مستقيما ولا يخالفه بذلك شيء. كذلك ايضا اذا عرضه شيء من ادلة من ادلة الاستدلال كالقياس. وكلما كان - [00:25:20](#) القياس بذلك قويا كان اقرب الى الاحتجاج بالمرسل. كوجود قياس الاولى او قياس يوجد قياس الاولى او الشبه او ما دون ذلك كلما ارتفع في ذلك الارسال كلما ارتفع في ذلك القياس كان الاحتجاج بالمرسل اظهر. واما اطلاقات - [00:25:40](#) العلماء بقولهم رشيد فلان صحيحة يريدون بذلك المراسيم ان هذه المراسيد هي اصح من غيرها اصح من قيل ولا يدن ولا يدل بذلك صحة هذه البرازيل على الاطلاق. وانما قلنا بذلك وحملنا هذا - [00:26:10](#) وقد يخالف ظواهر كلام الائمة في قولهم مراسيم فلان صحيحة اننا نجمع بين كلام الائمة وبين عملهم حتى لا نتهم اولئك الائمة بالتعاون والتناقض فان الائمة يقولون مراسمنا صحيحة ثم هو في موضع اخر يكون ضعيف - [00:26:30](#) ثم ايضا لا يحتج بها. اذا له مراد في هذا الغلاق. مراده في ذلك انكم تعلمون ان هذه المراسيم ضعيفة هذا يختلف عنها. وهو احسنها حالا ينبغي الا يطرح. ينبغي ان لا يكره. نعم - [00:26:50](#) قال والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل والا فالمنقطع. ثم قد يكون واضحا او خفيا فالاول يدرك بعدم التلاقي ومن ثم احتيج الى التاريخ. والثاني المدلس اعد اعد. قال - [00:27:10](#) واما ان يكون من مبادئ السند من مصنف او من اخره بعد التابعي او غير ذلك. فالاول المعلق والثاني المرسل والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل والا فالمنقطع. ثم قد يكون واضحا او خفيا. هنا - [00:27:30](#) هذه التقسيمات في ابواب المردود لباب في باب وتقدم معنا انه ليس كل منقطع وانما هذا هو الاغلب للمطلب وانما هذا هو الاغلب لا للمطلب. نعم. قال فالاول يدرك بعدم التلاقي - [00:27:50](#) ومن ثم احتيج الى التاريخ. والثاني نقول ان طالب العلم يكون بصيرا لمعرفته دوافع امثال هذه العلل ومعرفة القرائن اذا كان بصيرا ومعرفة الرواة ومعرفة البلدان ومعرفة الشيوخ وكذلك طول اخذه ومعرفته - [00:28:10](#)

اعمالهم معرفة اعمالهم يعرف المواليذ والوفيات وطول العمر. عمر هذا الرابط من جهة عمره في اخذه الحديث لديه من جهة ضبطه وان احمل ذلك والذي يأخذ متأخر يختلف عن الذي يأخذ متقدم الذي يأخذ متقدم ويجالس العلماء يقدمون - [00:28:30](#) كثيرا اغبط من غيري وكذلك ايضا يعرف مواضع الانقطاع وغيره تارة يكون الانقطاع مدفوع ويصح الحديث وتارة يكون ثمة اتصال ويعلم الحديث لماذا؟ لان الاتصال ليس ليس زمنا طويلا تقدم الاشارة معنا الى هذا ان الحديث المنقطع اذا فقدنا راوي من الرواة في حلقة من الاسناد - [00:28:50](#)

اذا وجدنا قرائن اهتمت ثم دفعت هذا العلة نصح الحديث احيانا نشدد في الاتصال مع ثبوته الانتصار مع ثبوته. واذا سألنا عنها اثبتناه. ولكن نعيد ذلك لماذا؟ لان الاتصال ليس طويلا - [00:29:20](#) ان الراوي على ما تقدم الذي يكون عمره ثمانين سنة. الراوي يقول عمره ثمانين. التلميذ ولد في اخر زمن الشيخ قبل وفاته عشرين سنة اذا سمع منه بنحو عشر او خمس ام خمس سنوات في الاحاديث الكبيرة القوية او نحو ذلك اذا كان - [00:29:40](#) ممن يكثر بالرواية وله اصحاب كبار ييئون عنه هذا؟ اليس عنده ولا اغلبكم ليس؟ علما. ما هي سبب العلة سبب العلة ان الاتصال ليس ليس قويا وقويا نحن مع كوننا مثبتون - [00:30:00](#)

فكيف صح دفعنا علة انقطاع الظاهر متباين في حلقة مفقودة ودفعناها بالقراءة واعلنا اتصالا ظاهرا وطلبنا زمنا من الاتصال طويلا. زمن من الاتصال طويل. اليس فيها من تعارض بين الامرين؟ ثمة تعارض بين الامرين - [00:30:20](#) ماذا؟ لان هذا الحديث الذي يرويه حديث كبير ينبغي الا يقع في صدر العالم الا وقد اخرج مرارا. فبقاؤه في نفسه خمسين سنة او اربعين سنة ولم يقضي الا في اخر حياته اماراة اما على وهب - [00:30:40](#) التلميذ او تحفظ الشيخ على مثل هذا الحديث فاخرجه في اخر عمره تأثما. خشية ان يبقى لديه هذا الحديث مع غلبة ظنه بوهم او نسيانه او عدمه او عدم برطه. نعم. قال فالاول يدرك بعدم التلاقي - [00:31:00](#) ومن ثم احتيج الى التاريخ وثاني المدلس ويرد بصيغة تحتل اللقي كعن وقائع التدليس مأخوذ من الدنس اختلاط ظلمة الليل بنون النهار كذلك ايضا التدليس هو اختلاط بشيء اخر او شيء من اشياء حتى لا يميز الانسان بينهما. فلا يميز الانسان مثلا بين الاتصال والانقطاع - [00:31:20](#)

اعود بين راويين بما اني كنت في الراوي او يكون ذلك بالسمع. نعم. قال وكذا والثاني مدلس ويرد بصيغة تحتل اللقي كعن وقال وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلقى وفي بعض النسخ من حدث - [00:31:50](#) ثم الطعن اما بالنسبة لارسال تقدم الاشارة اليه وثن المصنفات تسمى كتب المراسيم. منهم من يريد في كتب المراسيل والسقوط الصحابي والرواية التابعة للنبي عليه الصلاة والسلام ومنهم من يريد بذلك الانقطاع فلان عن الاسلام. هناك من حدث عنه؟ لم يسمع من فلان. وذلك كالمراسيل لابن ابي حاتم. وكذلك ايضا في المراسيم - [00:32:10](#) على المعتمدة مصنفات لذلك ايضا التابعون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لهذا نقول ان معرفة مواضع الانقطاع وانواع الانقطاع هذا مما يعطي آ طالب العلم معرفة بامكان دفع العلة او عدم او عدم دفعها بحسب قوة تلك العلة. الاذان شيخ. ايه طيب - [00:32:40](#) وش تقول؟ الله يصلحك شوف ها اقرأ لي عندك. يجزيك الخير. ثم قد يكون واضحا وخفية. كم دقيقة؟ والثالث ستطعش سبعتعش. اكمل شيخ اه صار في خلل. بعد ربع ساعة. بعد تاريخ اه. في سقط في سقط يا اخوان. قلت اي زيادة انا بضيفها ضيفوها -

[00:33:10](#)

من وين؟ والثاني المدلس ايوه والثاني المدلس ويرد بصيغة تحتل والثاني المدلس يرد بصيغة تحتل الرقي عنه قال وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلقى. بعد شي؟ تمام هيك والثاني المدلس ويرد بصيغة تحتل اللقي كعن وقال وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلقى. تفضل شيخنا - [00:33:50](#)

نقول يعرف الاتصال بالتاريخ وكذلك بثبوت السماح اذا صرح الراء بالسماع من شيخه فامكن في ذلك فامكن في ذلك اللقاء. ونقول حينئذ فنقول حينئذ بغلبة الظن وثبوت السماع بذلك فنأخذ بهذا. والعلماء بذلك بين اه متشدد وبين ما هو دون دون ذلك. ولهذا

يشترط في ذلك شروطا لا يشترطها غيره كالامام مسلم رحمه الله ومعلوم الخلاف بينهما في مسألة افتراء اجتراف اللكن. فالبخاري رحمه الله يشترط بذلك ثبوت ثبوت عامة بالنسبة للامام مسلم رحمه الله فانه لا - 00:35:00

وانما يشترط في ذلك المعاصرة وان كان الوقت. المعاصرة وامكانه فاذا كان ثمة امكان فلا يزال من ذلك هو ثبوت الانتقاء يبقى العين لان الاصل في الرواة الصدق فاذا رواه واحد عن واحد ولم يثبت في ذلك حينئذ يحمل على يحمل حينئذ على - 00:35:20

على السماع ونقول حينئذ ان معرفة طالب العلم لمواضع البلدان وكذلك ايضا الازمنة والتاريخ ومن اختص بالرحلة والانتقال ومن لم يخرج من بلده ونحو ذلك. ومع انه ايضا من عجب بالتدليس ومن لم يعرف ان هذا طالب العلم - 00:35:40

بين مواضع التدليس وكذلك التهم وبين الرواية النقية التي التي لا يشوبها ولا يجب تدريسي. والتدريس في ذلك على على مراتب. وقد صنف في ذلك غير واحد من العلماء. منهم من جمع الرواة - 00:36:00

في هذا الذهب وكذلك رحمه الله مصنف في ذلك ونقول ان طالب العلم في واعمل تدريس لابد ان يكون عارفا باموره اولها ان يكون ضابطا للقوات الذين وصفوا بالتدليس بحيث اذا - 00:36:20

نظر فيه ما مر عليه باسناد من الاسانيد ان يكون خبيراً بهم. كذلك ايضا الثاني ان يكون عارفا بصيام السلام عارفا بصيغ السمع التي تحتمل تدريسا ومنها ما لا يحتمل التدريس - 00:36:40

ومعلوم ان البعض الذي يدلس اما ان يدرس بصيغة السماع فيروي بعن او ان او قالها في الغالب ما ولكن اذا صرح بالسماع فالتدليس ينتقل من صيغة السماع الى تدليسه بالبعض فالرابع فيذكر - 00:37:00

قول اخر شاركة بكنية او نحو ذلك فيجب على الظن انه اراد الثقة وهو اراد الضعيف. فيقول سمعت ابن الاذن؟ هو سمع على الحقيقة ولكنه دلس في الرأي. دلس في الرأى. وربما يكون انه دلس بصيغة بصيغة السماع - 00:37:20

وينبغي ايضا ان نتنبه لمسائل صيغ السماء ان صيغ السماع يغيرها بعض الرواة فكلمة عن ليست من الراوي وانما ممن يروي عن الراوي يقول قال فلان او ان فلانا قال ولهذا بالاسانيد لا يقولها الله فاذا جلس للتحريف فتح اللوح وقال - 00:37:40

لا يقولها ظالم وانما تكون ممن جاء بعده. فجاء بانتظام للاسانيد بصناعة حلقات بها فيذكرها. ولهذا نقول ان بعض الرواة ربما يجلب صيغ السماع يقلب صيغ السماع. ومن الائمة من يعتني بذكر صيغ - 00:38:00

كما سمعها وجاءت وجاءت اهل الرواة ومن ادق اولئك والامام مسلم رحمه الله فانه يعترض صيغ السماع ولا يزيد ولا ينقص ولا يغير عليه عليه رحمة الله. كذلك ايضا فان من الرواة ما يذكر سماع - 00:38:20

لغلبة ظنه انه سمع منه فيجعل العننة تهديف فيقول اخبرنا وحدثنا فلان. وهذا يرد في بعض وبعض الرواة لم يسمع من شيخي ويقول اخبرنا او حدثنا ولا يحل بذلك الكذب وانما يريد بذلك ان هذا الراوي حدد اهل بلده. ولهذا الحسن البصري - 00:38:40

في بعض مرويه عن عبد الله ابن عباس يقول خاطبنا عبد الله ابن عباس يريد بذلك انه خاطب اهل البصرة لما قدم وكان الحسن البصري غائبا عنه. اذا الحسن البصري لم يسمع من عبد الله ابن عباس وسمع منه لم يسمع منه. واذا جاء ان مثل هذه الصيغة هل هي - 00:39:10

سماع ليس السماع. الامر الثالث انه لا بد من معرفة نوع التدريس فالتدليس ليس على نوع واحد بل هو على انواع متعددة. فاذا اطرقنا القاعدة انه لابد للراوي ان يصرح بالسماع بكل حال - 00:39:30

واننا نرد مروية هذه مجازفة. لانه من الرواة من لا يدلس الا عراب واحد. لا يدرس عن غيره فلماذا نرد عنته؟ او منهم من يدرس عن طلبة واحدة ليلة شهرين - 00:39:50

الوليد بن مسلم لا يدلس الا على الاوزاعي. لا يدلس الا عن الاوزاعي. فاذا روى عن غير الاوزاعي لماذا نشترط عليه التصنيف السماعي كذلك ايضا الحسن البصري لا يدرس الا عن الصحابة. فاذا روى عن جامع لا نشترك في - 00:40:10

صيغة السلام. واذا التزمنا بما يذكره بعض المحدثين. ان المدلس اذا روايته حتى يصرح في السماء هذا اطلاق صحيح وليس بصحيح

ليس بصحيح ليس بصحيح بل ان معرفة نوع التدليس الذي يدلس فيه ذلك الراوي لابد من معرفة وتحديد - [00:40:30](#)
ثم بعد ذلك ننظر في مسألة صيغة السمع. فالحسن البصري لا يدرس عن التابعين. اذا روى عن تابعه فهو على زمان. واشكاله هو في
من يروي عنهم من الصحابة ولم يسمع منهم ولم يسمع منهم شيئا. الامر الرابع ان ينظر في القلة - [00:41:00](#)
نفرح في التدريس فيوجد من الرواتب من هو منقش ومن هو مكتمل في التدريس. فالمقر في الرواية فالمقر والمكثر بالرواية لا
يشترط في كل مروي له ان يصرح بالسمع لماذا؟ لان هذا اهدارهم لمروياتهم - [00:41:20](#)
اهدا لمرويات كذلك ايضا وهو الخامس التحقق اصلا من بوصف التدليس هناك من الرواح لما توصل للتدريس وليس كذلك وليس
كذلك اذا عرفنا هذا فان نحكم بدقة على امثال هذه المرويات او كثير من المرويات التي توصف بها كذلك ايضا فان الرواة -
[00:41:40](#)

من يغضب عنه تدليسه او تدليستين ولكن لم يحدث بها. ومروياته منطلقة وذلك كحال من كحاجة ابي الزبير عن جابر ابن عبدالله.
ابو الزبير يحدث عن جابر ابن عبد الله بالسماء. تارة وهنا - [00:42:10](#)
ولغير سماع وهو ولم يثبت عنه التدليس في حديث واحد فيما اعلم والتدليس يثبت بحاله. الحالة الاولى انه يروي الحديث عن
شيخه ثم يثبت من طريق اخر انه ذكر واصل اخر. فهذا الثاني ان الائمة يذكرون عنه انه دلس على - [00:42:30](#)
بحديث بعينه فيقول دنس الحديث الفلاني. واما ذكر بعض الائمة عنه انه دلس نعم يقول دلس ولكنه لم يحدث ولم يكتب عنه شيء
من ذلك. وانما جلس في ابتداء امره في بعض مرويه. لهذا بعض الائمة - [00:43:00](#)
ينسف عنه مسألة التدليس وذلك كاليث وغيره منه من الائمة. لهذا نقول انه لابد من معرفة نوعه وكذلك ايضا معرفة صحته
صحة التدريس وثبوته كثرة كثرة وقلة يروي عن ابراهيم النخاعي. يقول الحافظ ابن حجر وهو كثير التدليس خاصة عن ابراهيم -
[00:43:20](#)

ولكن مروي عن ابراهيم كثير جدا. ولا نرد ونطالب في كل مرويه بصيغة السماء منه ماذا؟ لان غالب قويا عن ابراهيم هو موهوبات
ومقطوعات. مقطوعات ومقطوعة. وثم ان قوليا كثير جدا لا نرد به ذلك لمجرد وصفه بالتدليس. طيب - [00:43:50](#)
ليش تأخر الاعلان؟ ها؟ تأخر الاذان؟ لا لا شفتها الله اكبر نقف عند الجهالة ثم الجهالة اشهد ان محمد شيخ ما في مجال لاسئلة
اليوم؟ طول الاقامة حي على الصلاة - [00:44:20](#)
الاختبار النهائي ظهر غدا الى المغرب يعني هذا كله اختبار قبل المغرب قال لي تقريبا احد عش غدا يعني في شباب كثير وعدوهم
يعني بدون اليوم الاخير لا لا بدون في كسر - [00:46:10](#)

اليوم الاخير في الجنة بعث لي رسالة للشيخ علي جلابنة وكم عدد المسجلين في النخبة قال المؤلف رحمه الله تعالى ثم اما ان يكون
لكذب الراوي او تهمته بذلك او فحش غلظه او غفلته او فسقه او وهمه او مخالفة - [00:46:50](#)
او جهالته او بدعته او سوء حفظه. فالاول الموضوع والثاني المكروه هنا يذكر المصنف رحمه الله. ما يتعلق بالفاظ الجرح والتعديل
والتهم التي توجه الى الرابط. والطرود فيه. وهذه الطعون - [00:47:30](#)

تتباين من جهة قوتها وكذلك ايضا من جهة ضعفها. وتحقق ثبوتها ايضا. وخلاف العلماء فيه فلا بد لطالب العلم في مسائل الفلق
والتعليم ان يعرف القرآن اولها الشيخ بده يطول كثيرا تحقق هذه الاوصاف - [00:47:50](#)
بمعرفة اجماع العلماء على ذلك او خلاف او خلاف خلاف فيه. فالثاني معرفة مقاصد تمام بالفاظ الجرح والتعديل بالفاظ الجرح
والتعديل. الثالث معرفة احوال الراوي هل جراوي حالة واحدة؟ او له حالتان او ثلاثة فمنهم من اختلط فله رواية قبل الاختلاط او ما
بعد الاختلاط - [00:48:10](#)

فالتعمين مثلا يكون في زمن الاختلاط والتوثيق يكون ما ما قبل ما قبل اختلاطه او ربما يضعف في راغب ويوثق في ونحو ذلك
فيعرف موضع موضع الجرث حتى لا يهدم لا يهدم رواية بجمعها. نعم - [00:48:40](#)
قال فالاول الموضوع والثاني والاول الموضوع. سمي موضوعا سمي الحليب بالموضوع اذا اتهم الانسان بالكلمة. او وضع الحديث او

اختلافه. او اتجه او غير ذلك من الالفاظ من الفاظ الكذب تسمى الحديث موضوع وكل راو وكل حديث في اجلاله كذاب - 00:49:00

او متهم بكذب او بالدجل او باختلاق الحديث فهذا فحديثه مقبول. ولو كان المتن مستقيما لانه ما اقول كذاب يكذب بكل قوله قد يصدق مرة او مرتين. ولكن يغلق هذا الباب ويذكر حديث لماذا؟ لان الحديث - 00:49:30

لا يمكن ان ينفرد ولا يقع الا في فم في فم كذاب لا بد ان يحفظ الدين من غيره. ولهذا يغلق هذا الباب وكل اسناد تفرد به راق كذاب ويوصف حديثه حينئذ بالوضع ولو كانت مدح في ذلك مستقيما ولو كان في ذلك مستقيما. لاننا - 00:49:50

نلتفت الى اثبات صحة قول النبي لا اله الا الله اثبات صحة المعنى ليس كن مع صحيح النبي عليه الصلاة والسلام والا كان كل اقوال الناس صح من صحيح المعاني جعلناها من قول النبي عليه الصلاة والسلام. فلا نلتفت لهذا وانما نلتفت الى - 00:50:10

بجهوده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. سمي موضوعا من وضع الشيء. وضع اقلامه كذا وكذا في موضع كذا وكذا وكأنه اخذ هذا الشيء ووضع في حيض السنة ولم يضعه - 00:50:30

رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الطاع وكذاب. والحديث الموضوع وجوبه كعدم. الايدي والراع لا يعبد احدا ولا يعبد احد. لا يعبد غيره ولا غيره يعبد. نعم. قال فالاول - 00:50:50

والثاني المطلوب وثالث المنكر ايضا وان كان دون الوضع لا نحكم عليه بالكذب ما فيه راوي متروك الحديث او ضعيف جدا واشباه هذه الالفاظ فنقول ان هذا الحديث ضعيف جدا ووجوده كعدم - 00:51:10

وجوده كعدمه. بمعنى اننا لا نعتبر به في ابواب الشواهد. نعم. قال المنكر على رأيه وكذا الرابع والخامس. يقول والثالث المنكر على واحد. الاصل في النكارة على ما تقدم الكلام عليه - 00:51:30

هو عدم معرفة الشيء قبل سماعه او قبل قبل رؤيته. وهذا يختلف بحسب حفظ الراوي فاذا تفرد الراوي برواية ولم تكن معروفا عند الائمة فيصفون مثل هذه الرواية بالنقاء. او مخالفة - 00:51:50

غيرها من الروايات فاذا خالفت حديث مستفيض عن النبي عليه الصلاة والسلام وجاء وخالفها يصفون ان الحديث بالذكار والنكارة اذا اطلقها العلماء قد تطرح في الحديث وقد لا تطرح. قد لا تطرحه باعتبار ان الذين نصحوه بالنكارة يعني - 00:52:10

يمضي احد غيره من وقد تفضحه اذا وجد الاحاديث المستفيضة ما هي اعظم من وخالفته حينئذ يعتبر هذا الحديث شديد الطرف قال ثم الوهم ان اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعجب الوهم - 00:52:30

الذي يقع في الحديث يغتنم الوقوف عليه بسبب بحسب بحسب قوة الواو الوارد في الحديث او ضعفه. قد يكون الواهم في ذلك الظالم بقلب الحديث كاملا. او في لفظة معينة او اختصار - 00:52:50

او قلبي حرف في مما يكون واو وهذا يعرفه يعرفه الانسان بحسب حفظه وربما كما ان الانسان يرى بعينه الباصرة دقائق الهموم ولا يراها غيره بحلق بصره ونظره. كذلك ايضا بالنسبة للصيغة - 00:53:10

يدرك ما لا يدركه وحده. اذا كان من اهل ادانة المرض والحد والحلق بذلك. والواء لو بمعرفته منها ان يكون الراوي ليس بضابط. فهو لمظنة الوهم والغلط. وهذا كلام العلماء اذا تكلموا على راوي فقال او ضعيف الخبر او اي الحديث او شيخ او غير ذلك من الالفاظ التي توهن - 00:53:30

منها ايضا ان يخالفوا غيره بالمتن من هو اقوى منه. الخلاف عنده في ذلك وهو دون من هو اودى منه فحينئذ يغلب عليه انه وهم بهذا الحديث. الثالث ان يكون الفريق طويلا - 00:54:00

لا يحمل مثل هذا الراوي. فالاحاديث الطويلة تحتاج الى الكبار فيقع فيها خلل. فيجب على ظن الانسان اذا ورد الحديث الطويل وسياحه طويل والراوي الذي فيه متوسط الضبط. ووجد اختلاف في الفاظه - 00:54:20

يقول وهم به فلان وان فيه فلان. وربما يكون الراوي ثقة. ولكن بطول الحديث يقع كما في حديث الاسراء وقد وثن في ذلك شديد ابن عبد الشريف بن ابي نمر في رواية - 00:54:40

في عدة مواطن في مواضع الملائكة اختلف قوله في ذلك من يقول في السماء الدنيا ثم في رواية اخرى يقول في السماء من الثالثة

ونحو ذلك هذا وهم بطول سياق قصة الاسراء وقع لديه شيء - 00:55:00

من هذا وكلما تكون الحديث والاحاديث قصيرة يكون الانسان لا لا من رأيه. نعم. قال ثم المخالفة ان كانت في تغيير سياقك مدرج الاسناد او بدمج موقوف بمرفوع فمدرج المتن. الادراك انما سمي ادراك - 00:55:20

ان الانسان يدخل شيئا في ثانيا شيء. كادراك الانسان للباس في ثانيا لباس قدرا الثياب او ادرج القماش او نحو ذلك. فيكون ادراجا في ثانيا الحديث ويعرف ذلك باحوال منها خلق الراوي هذا اولا خلق الناقل بمعرفة الالفاظ النبوية عن غيرها وذلك لكثرة -

00:55:40

خلق الناقد لمعرفة الالفاظ النبوية عن عن غيرها. وادراك يد كثيرا في التابعين وما جاء بعدهم. فيميز فيقول هذه اللفظة التي جاءت في ثانياها هذا هي ليست من كلام النبي وانما من بعض اللغات. الثاني ان يكون بالاسناد من من يشتهر - 00:56:10

وذلك فانه يدرج ويشرح فاذا حدث بعض الرواة منهم من يذكر تفسيره ومنهم من يقول انه حديث ثم يذكره في ثانيا في ثانيا

الحديث. كذلك ايضا يعرض هذا الثالث بجمع طرق - 00:56:30

يجمعها اذا وجد هذه اللفظة ليست في كلام النبي عليه الصلاة والسلام في مجموع طرق الالفاظ الرواية يعلم انه ادرجت في هذا في هذا والادراك يكون بالاسناد ويكون ايضا في المتن يكون في الاسناد ويكون في المدن والادراك في الاسناد ان يدخل او يظن انه -

00:56:50

وفي اللجنة او يقرأ الراوي بغيره وهذا من وجوه الادراج في الاسلام ويعرف ذلك بتتبع ربما الذين يشتهر عنهم الادراك قال او بتقديم او تأخير فالمقلوب او بزيادة راو فالمزيد في متصل الاسانيد التقديم والتأخير في الاحاديث - 00:57:10

ما هو مؤثر ومنها ما ليس من مؤثر. هذا الكلام في ذلك مما كان مؤثرا يسمى مقلوب وما ليس له تأثير في ذلك فانه يجري على

ظاهره لوجوده في الصحيحين لوجوده - 00:57:30

في الصحيحين نعم. قال او بزيادة رام في المزيد في منتصف الاسانيد او بابدانه ولا مرجحا فالمضطرب وقد يقع الابدال عبدا.

والابدال الابدال قوي بغيره. يرد عن هذا الراوي بالتحديد باسناد واحد. عن راوي ثم يحدد به مرة اخرى - 00:57:50

نقول لا نحكم على الحديد بالاضطراب لمجرد اختلاف الراوي لانه ربما سمعه من اكثر من شخص ولكن ثمة قراءة في هذا الباب نقبل

بهذه ان الراوي اذا كان مكثرا مبكثرا من الشيوخ فهو من اهل - 00:58:10

تارة الحديث عن هذا وتارة عن هذا وتارة عن هذا بحديث بحديث واحد. حينئذ هذه يسمى الطراء ولا يسمى اضطراب. ليس وذلك

كالمكترين كقتاده زعيم ابي عروبة وغيرهم ربما يتفنن بالحديد الواحد فيضيع عن اكثر من شيء. فلا نقول ان هذا اضطراب -

00:58:30

منهم من يقول انه سمعهم لاكثر من واحد لماذا؟ لانه صاحب ركنة وسمع صاحب رهلة وسمع. الامر الثاني اذا الحديث لا يحتمل التنوع

فهو من الاحاديث اليسيرة في مسائل الدين اما من امور الفضائل او من الاخبار - 00:58:50

مما يتعلق بجزئية يسيرة من نشاط الساعة ونحو ذلك. لا تحتمل ان يسمع من اكثر من مجلس خاصة من امامين كبيرين. فاذا نوع

تارة هذا من قرائن الاضطراب. من قراء الاضطراب لماذا؟ كان المتن ليس بذلك الكبير الذي يحتمل ان تسمعه من ابن عيينة ثم تسمعه

من ذلك - 00:59:10

هذا مما يحمل على ماذا؟ عن الاضطراب والاضطراب قرينة على ضعف الراقي وسوء حفظه ومن لم يحفظ الاسناد لا ينبض المثل.

وعدم ضبط المتن ايضا امارة على عدم ضبط الاسناد وهي طبعاً. نعم - 00:59:30

00:59:50 -